



قرار رقم 27 بتاريخ 28 أكتوبر 2022
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجامعة برشيد

إن رئيس مجلس جامعة برشيد؛

بناء على الظهير الشريف رقم 008-58-1 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
بناء على الظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-13 المتعلق بالجماعات؛
وبناء على المرسوم رقم 77.788 المؤرخ في 13 شوال 1397 الموافق (27.09.1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات؛

بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

و عملا بمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12.

بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور المرتبطة بها؛

بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛

استنادا إلى المنشور التوضيحي رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون وجموعات الجماعات الترابية؛

بناء على الهيكل التنظيمي لإدارة جامعة برشيد؛

بناء على قرار رئيس جامعة برشيد رقم 01 بتاريخ 07/12/2018 بشأن تنظيم إدارة جامعة برشيد وتحديد اختصاصاتها؛

ونظرا لشغور منصب مدير المصالح بجامعة برشيد؛

يقرر ما يلى:

المادة الأولى:

يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجامعة برشيد.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح بالجامعة في وجه المترشحين والمترشحات من بين أطر جامعة برشيد المستوفين للشروط التالية :

١- الموظفون والموظفات المرسمون والأعون المتعاقدون المتوفرين على الشروط التالية:

ان يكونوا مرتبيين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في إطار مهندس دولة، او في احدي الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا على الأقل على أربع(4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس(5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير انه يمكن، اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛

2- الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح للجماعة، لمهام رئيس قسم.

3- ان يتتوفر المترشح (ة) على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير المصالح للجماعة؛

المادة الثالثة:

تتلخص مهام مدير المصالح للجماعة فيما يلي؛

- تنسيق وتنشيط العمل الإداري بين مختلف المصالح التابعة للجماعة؛

- الاشراف وتأطير مختلف المصالح الإدارية التابعة للجماعة؛

- السهر على تنفيذ قرارات مجلس الجماعة وتتبع ما تتنفيذ مقررات مجلس الجماعة؛

- مساعدة رئيس مجلس الجماعة في ممارسة الصلاحيات المخولة له؛

- المساعدة في اعداد وتنظيم دورات مجلس الجماعة واجتماعات اللجان الدائمة المنبثقة عنه؛

- التنسيق بين الجماعة والسلطة المحلية ومختلف المصالح الخارجية في جميع الشؤون الإدارية؛

- مراجعة وتتبع المراسلات الصادرة والواردة والتأشير عليها قبل توقيعها من طرف رئيس مجلس الجماعة؛

- التدبير الإداري للجماعة بتفويض من رئيس مجلسها؛

- الحرص والسهر على تحقيق اهداف مجلس الجماعة وفق القوانين والضوابط الجاري بها العمل؛

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، ومدعم بموافقة رئيس الجماعة التي ينتمي اليها المترشح؛

2- السيرة الذاتية وفق المطبوع النموذجي الموحد، المحدد بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 المشار اليه أعلاه، ويمكن سحبه من الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

3- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير ادارة الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها.

4- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

5- الشواهد والوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة؛

(الشهادة او الدبلوم الجامعي، قرار التوظيف، قرار الترسيم، قرار الترقية الأخير في الدرجة ، قرار الترقية الأخيرة في الرتبة ، قرارات ومذكرات التعيين في مناصب المسؤولية)

المادة الخامسة:

تنصب مقابلة الانتقاء على النصوص التشريعية والتنظيمية التي تؤطر الجماعة وتقنيات وأدوات التدبير
الحديث للمرفق العام.

المادة السادسة:

تتولى لجنة ، معينة بقرار رئيس مجلس جماعة برشيد ، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح
لشغل منصب مدير المصالح بجماعة برشيد، وكذا اجراء مقابلة الانتقاء .

المادة السابعة:

تودع ملفات الترشيح في خمس نظائر(5) ، مقابل وصل بالاستلام ، مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة
برشيد ، وذلك خلال أوقات العمل الرسمية من تاريخ ١٤ نونبر ٢٠٢٢ إلى غاية
تاريخ ١٥ دجنبر ٢٠٢٢ قبل الساعة الرابعة والنصف وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار بالموقع الالكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبالموقعين
الالكترونيين للمديرية العامة للجماعات الترابية وجماعة برشيد ويعلق بمقر جماعة برشيد.

حرر ببرشيد في:
..... ٢٨ نونبر ٢٠٢٢

رئيس مجلس جماعة برشيد



طارق قديري

رئيس جماعة برشيد